

هل يعد بروتين فرد الشعر حائلا يفسد الوضوء/الإثنين) 6-91-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال من استازة في كلية الطب تسأل عن بروتين الشعر ليستخدّم لفرده هل يعتبر حائلا عن الغسل الوضوء السؤال ليس بسيطا سيدة عامة كبير فبتقول عندما بحثت بحثا دقيقا تبين لي الاتي - [00:00:00](#)

الشعرة طبعاً عبارة عن حراشف مفتوحة البروتين مثل الكريم نضعه على الشعر ثم نضع عليه بمكواه الشعر الحرارية حتى يملأ هذه الحراج البروتين البروتين مثل الكريم. نضعه على الشعر ثم نضغط الشاي الحرارية حتى يملأ هذه الحراجم - [00:00:25](#)

اذا نحن ندخل مادة ليست من اصل الشعر وتغطي الحراجف باعتقادي هكذا تقول انا انقل الكلام الان ان البروتين سيكون مادة عازلة لما تحت الحراجب التي كانت تبلل بالماء قبل ذلك. برغم انه عند ازالة الكريم وتبديل الشعر يبدو مبللا بالكامل - [00:00:47](#)

تكملنا حلمك مسكوبية. يوجد البروتين بين الحراشف وفراغات الشعر لكي يفرد في البروتين بهذا يعتبر عازلا لما تحته ويكون حالة الوضوء او الغسل سؤال كل سؤال جواب وهي طبعاً اولا يعني اشكرها على حرصها - [00:01:10](#)

وعلى تحريها وعلى بزل جهد والوقت من اجل ان تتحرى صحة الوضوء وصحة ونقطة تحسب لها قطعاً ويقينا جزاها الله خيرا لكن اقول ان كان الحديث عن الوضوء الامر في باب الوضوء واسع - [00:01:34](#)

لان مسح الرأس مبني على التخفيف نبي صلى الله عليه وسلم مسح على العمامة وعلى رأسه وقد لبده بصمغ وعسل في طريقي الى الحج جمع شعره لبده بصمغ وعسل وكان يمسح فوقه - [00:01:53](#)

فيعني طهارة الرأس مبناها على التخفيف بالوضوء في الطهارة الصغرى تقول للشيخ ابن باز رحمه الله اذا وضعت الحناء على الرأس هل يمنع وصول ماء الوضوء الى فروة الرأس وهل اكتفي بالمسح عليه اثناء - [00:02:12](#)

الوضوء الصواب نعم يكفي اذا كان على الرأس لسوقات من حنة وغيرها ان يمسح عليها يكفي والحمد لله كما اخبرت عائشة كانوا يضعون اللصقات على رؤوسهم ويمسحون عليها لان فرض الرأس في الوضوء مش الغسل. وامسحه برؤوسه - [00:02:33](#)

وهو الفرض مبني على التخفيف وعلى رفع الحرج نفس الشيء بالشيخ ابن عثيمين رحمه ابن عثيمين رحمه الله المسح لا يشترط فيه ان يصل الماء الى جلدة الرأس بل يكفي مسح زواهر الشعر - [00:02:56](#)

هذا اذا كان الحديث عن الوضوء مهارة الصغرى اما الطهارة الكبرى عايضة وقفة هنا يدق الامر ويحتاج الى تفصيل انه لابد من وصول الماء الى منابت الشعر اي الى فروة - [00:03:11](#)

الرأس وان كان لا يلزم نقض الضفائر اذا كان الشعر مطفورا. لو واحدة عاملة شعرها ضفاير لا يلزم في الغسل ان تنقض ضفائرها لا يلزم فعن ام المؤمنين عائشة ان اسماء سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غسل المحيض - [00:03:28](#)

قال اتأخذ احداكن ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها ثم تدلو فتدلكه دلكا شديدة حتى تبلغ شؤون رأسها ثم تصب عليها الماء وسألته عن غسل الجنابة فقال تأخذ الماء فتحسن الطهور او تبلغ الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه حتى تبلغ شؤون رأسها ثم - [00:03:50](#)

ثم تفيض عليها الماء. الحديث رواه مسلم وحديث ام ام سلمة اه تقول يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي يعني تجعل شعرها ضفائر افانقضه لغسل الجنابة قال لا - [00:04:17](#)

انما يكفيك ان تهفي على رأسك ثلاث حفيات ثم تفيضين عليك الماء وتطهرين وبناء على ما سبقه اذا كان هذا البروتين يملأ الفراغات التي تحت تشنيات الشعر لكنه لا يشكل طبقة عازلة فوق ظاهره - [00:04:35](#)

زاهر الشعر ليس فوقه طبقة عازلة فقط زال تموجه وزادت جعودته بالكى والمعالجة ثم اذا تحقق ذلك الرأس جيداً فقد تحققت الطهارة المجزئة شرعاً وما وراء ذلك فهو في محل العفو - [00:04:56](#)

لقيام التشريع في الجملة على قاعدة رفع الحرج وان اليسير من النجاسات او مما لم يصبه الماء معفو عنه شرعاً ومن ادلة ذلك حديث الاستجمار ان ان تستنقي بعد البراز بالحجر - [00:05:18](#)

اذا استجمروا بعد الانتهاء من البول او الغائط لابد ان يبقى اثر للنجاسة لان الحجارة ونحوها لا تزيل عين النجاسة تماماً بل يبقى شيء تعلق اليوم الكليتكس اكثر تنقية للموضع من الحجر - [00:05:40](#)

يعني لنعومته يمكن ان يتخلل الموضع وان يزيل اثار النجاسة بالكلية بابلغ مما تزيله وبه الاحجار فبالاحجار استجمار لا يزيل عين النجاسة بالكلية بل يبقى شيء. فدل هذا على ان يسير النجاست معفو عنه - [00:05:58](#)

الوسخ اللي هيكون تحت الصفر بعض العمال بيشتغلوا في المبيضين والبويا والميكانيكي والكزا يكون في يعني على ايديهم اثار آ اما بعض الشحوم او بعض الوساخ يعني او نحوه يبذل جهده لكن لكن قد لا يستطيع ان يصل الى تمام التنقية الازالة بالكلية - [00:06:21](#)

والحق شيخ الاسلام به كل وسخ يسير حيث كان من البدل ولهذا في الاقتناع ولا يضر وسخ يسير تحتها ولو منع وصول الماء والحق الشيخ به كل يسير منع حيث كان من البدن - [00:06:51](#)

كعجين ودم ونحوها اذا اليسير في هذا الباب معفو عنه وهذا اليسير ليس له ضابط محدد في الشرع انما يرجع فيه الى العرف بل يسير عرفاً في هذا معفو عنه. وبعض اهل العلم قدره بالدرهم البغي - [00:07:13](#)

ايه الدرهم البغلي؟ يشبه الريال السعودي الفضي المسكوك ولهذا قالوا قطره حوالي ثلاثة سنتي لو قدر زي ده لم يستطع ان يزيل النجز عنه او لم يبلغه الماء وقد حاول فلم يستطع فهذا في محل العفو ان شاء الله - [00:07:38](#)

فلا ينبني الامر في باب الطهارة على الدراسات المجهرية العملية الدقيقة على النحو الذي تفضلت بذكره اخشى ان يكون هذا من التكلف الذي نهينا عنه ولا حرج على من تستعمل بروتين الشعر في غسلها ما دامت تشعر عندما تلمس شعرها بلمس الشعر الطبيعي الاصيلي - [00:07:59](#)

وانه ليس عليه حائل يمنعها من هذا الشعور - [00:08:25](#)